

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٧١١ لسنة ٢٠٢٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٦٠ فى شأن دخول وإقامة الأجانب بأراضى جمهورية مصر العربية والخروج منها وتعديلاته ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية وتعديلاته ؛

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٠٩٩ لسنة ٢٠١٩ بتنظيم حالات منح الجنسية المصرية للأجانب وتعديلاته ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٦٤٧ لسنة ٢٠٢٠ بتنظيم تشكيل وحدة فحص طلبات التجنس وتحديد اختصاصاتها ونظام عملها وإجراءات وقواعد تقديم طلبات التجنس ؛

وبعد أخذ رأى وحدة فحص طلبات التجنس ؛

وبناءً على ما عرضه رئيس وحدة فحص طلبات التجنس ؛

قرر:

(المادة الأولى)

ووفق على منح الجنسية المصرية لكل من السادة :

عبد القادر عبد الرؤوف خرسة «سورى الجنسية» من مواليد حلب بتاريخ

١٩٨٣/٣/٣٠

فراس رضوان سماقية « سورى الجنسية » من مواليد لبنان بتاريخ ١٩٨٥/٥/١٠

محمد محمد حمال « سورى الجنسية » من مواليد حلب بتاريخ ١٩٧٦/٩/١

علاء الدين عبد القادر ديري «سورى الجنسية» من مواليد حلب بتاريخ

١٩٧١/٨/١٥

إياد أحمد الخطيب «سورى الجنسية» من مواليد دمشق بتاريخ ١٩٧٦/٦/١٩

حافظ قاسم صوان «سورى الجنسية» من مواليد ريف دمشق بتاريخ ١٩٨١/٩/٢٠

عادل أحمد الصوص «سورى الجنسية» من مواليد دمشق بتاريخ ١٩٨٤/٨/٢١

سامر محمد حزوري «سورى الجنسية» من مواليد حمص بتاريخ ١٩٨٦/٨/٢٤

أحمد محمد راغب أغا «سورى الجنسية» من مواليد حلب بتاريخ ١٩٦٨/٦/١٨

حسن أحمد مكيه «سورى الجنسية» من مواليد حلب بتاريخ ١٩٥٤/٤/٢٠

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٦ ربيع الأول سنة ١٤٤٥ هـ

(الموافق أول أكتوبر سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مديبولي